

أ.د. علي الشبل | زكاة الإبل السائمة

علي عبدالعزيز الشبل

هذه الإبل التي التي تسوم الحول يبيع من اولادها ويبيع من انتاجها من الحيران من القعدان من الابكار. ويبقى اصولها الذي هو الفحل وآ اللانث النوق منها فزكاتها والحالة هذه زكاة سائمة - 00:00:00

بهيمة الانعام فينظر في عددها وتخرج زكاتها بقدر ذلك وان كانت خمسا ففيه شاة وان كانت عشرا ففي فيها شاتين خمسة عشر ثلاثة تشيات عشرين اربعة فيات خمسة وعشرين فيها بنت لبون يسميها اهل الإبل بالمفرد او المفردة. فهذه هي زكاتها - 00:00:22

الله اعلم. كان يعدها كلها للبيع. يبيعها بالجميع ويشترى غيرها. مهم. فزكاتها زكاة عروض تجارة. بمعنى انه يقدر قبلة كاملة بما فيها الفحل بما فيها النوق وما فيها الصغار ثم يجمع القيمة كاملة ويقسمها على اربعين الناتج ربع العشر - 00:00:44

هو زكاة هذا المال لانها عروض الزيارة التفصيل الاول اذا كان يبيع من اولادها واصولها باقية فهذه سائمة. هم. والله اعلم - 00:01:06